



زواج المسيار

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد :

فزواج المسيار : هو أن يتزوج الرجل المرأة وبشرط أن لا ينفق عليها وأن لا يسكنها أو أن لا يسكنها فقط ، فإذا كانت هذه الصورة هي التي تسأل عنها ؛ فهو زواج جائز صحيح

ثم أعلم أن النكاح الصحيح هو الذي تتتوفر شروطه وتنتهي موانعه ، وشروط النكاح الصحيح : موافقة الزوج والزوجة وولي أمر الزوجة وإشهاد شاهدي عدل ، ولا يصح نكاح المرأة إلا بموافقة وليها . والله أعلم